

## قرارات

### وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٣٨٨ لسنة ٢٠٠٨

#### وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية

الأصناف النباتية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية

للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام

اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية ؛

وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

#### قرر:

مادة ١ - منح الحماية الدائمة للأصناف النباتية وفق الجدول التالى :

النوع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق	صفة صاحب الحق
فراولة	Festival	شركة الزراعة الحديثة - بيكو (ش.م.م)	وكيلاً عن شركة Ekland مقرها الولايات المتحدة الأمريكية
برتقال	Abou-Halawa Navel Orange	السيد/ رأفت عبد المنعم عطية	صاحب ومربى الصنف
أذرة شامية بيضاء	سلالة M13	السيد/ ماجد عبد العظيم على حمودة	صاحب ومربى الصنف
أذرة شامية بيضاء	سلالة M118	السيد/ ماجد عبد العظيم على حمودة	صاحب ومربى الصنف

مادة ٢ - تسرى الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية وتنتهى طبقاً لأحكام

المادة (١٩٣) من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٦/٣/٢٠٠٨

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

**أمين أباطنة**